


إعلان



تطبيقا لمقتضيات المنشور رقم 12 بتاريخ 12 مارس 2018 الخاص بتنزيل مقتضيات المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 28 سبتمبر 2017 في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات، يتوجب على كل الممرضين المجازين من الدولة إيداع نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الدبلوم المحصل عليه من قبل معاهد التأهيل في الميدان الصحي أو احدى الشهادات المعادلة له، مصحوبة بنسخة مطابقة للأصل من الجريدة الرسمية التي نشر بها قرار المعادلة (مع ارفاق الوثائق المدرجة في قرار المعادلة) أو إيداع نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من احدى الدبلومات المبينة في المرسوم رقم 2.73.528 بتاريخ 23 نونبر 1973 كما وقع تغييره وتتميمه، كما سيتم معالجة التظلمات المقدمة الى قسم الموارد البشرية والتطوير المستمر.

ونحيطكم علما ان اخر اجل لإيداع النسخ المشهود بمطابقتها للأصل وكذا التظلمات المقدمة هو 15 أبريل 2018، كما سيعلن المركز الإستشفائي الجامعي محمد السادس وجدة عن اللوائح النهائية ابتداء من 23 ابريل 2018 والتي لن تقبل بعدها أية مراجعة، ويتم الادمج على أساسها. مع

المدير
د. عبد الكريم الداودي